

21- كتاب الزكاة من التعليق على السنن الكبرى للنسائي

عبدالله السعد

الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال الامام النسائي رحمه الله تعالى في كتابه السنن الكبرى - [00:00:00](#)

قال الصدقة من غلول والغلول هو الاخذ من الغنيمة قبل ان تقسم والمقصود من الغلول هنا يعني من مال محرم قال اخبرنا الحسين بن محمد البصري الدابع وهو ثقة. قال حدثنا يزيد وهو بن - [00:00:26](#)

بيع البصري وهو ثقة ثقة ثبت قال حدثنا شعبة ابن الحجاج الامام حاء قالوا ومن اسماعيل ابن مسعود الجحدوي البصري. كذا قال حدثنا وهو ابن المفضل الرقاشي البصري. قال حدثنا شعبة بن الحجاج واللفظ لبشر - [00:00:57](#)

قال عن قتادة اي بنت عامة السدوسي قال انا بالمليح وهو يزيد بن حميد الضبعي قال عن ابيه وهو صحابي رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا يقبل - [00:01:29](#)

صلاة بغير طهور. ولا صدقة من غلول نعم وهذا اسناد صحيح فالله عز وجل لا يقبل صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول اي من مال محرم فلا بد ان يكون المال حلالا - [00:01:52](#)

حتى تقبل هذه الصدقة نعم قال اخبرنا يعني يحكى او قد تكون على سبيل الطرف ان شخصا سرق ثم تصدق فقالوا كيف انت تسوى وتتصدق قال السرقة بسبب الصدقة بعشر وقد تضاعف. نعم - [00:02:17](#)

فيقال له ان الصدقة تضاعف اذا كانت من حلال انت الان ارتكبتها حراما تصدقت من حرام فلا يقبل عملك نعم لا يقبل عملك بل عليك الاثم نعم قال اخبرنا قتيبة بن سعيد الثقفي. قال حدثنا الليث اي ابن سعد - [00:02:48](#)

قال عن سعيد بن ابي سعيد المقبري قال عن سعيد بن يسار وهو ثقة انه سمع ابا هريرة يقول كلهم من السقات الاثبات يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تصدق احد بصدقة من طيب. هنا - [00:03:16](#)

مقيدا من طيب اي من كسب طيب ولا يقبل الله الا الطيب الا اخذها الرحمن بيمينه. وان كانت ثمرة فتربو في كف الرحمن اي تعظم وتنمو حتى تكون اعظم من الجبل - [00:03:40](#)

كما يربي احدكم فلو هو او فصيلة نعم وهذا اسناد صحيح وقد اخرجه مسلم نعم. واما الاسناد الاول فقد اختاره البخاري على شرط الصحيح نعم قال صدقة جهدي المقل الصدقة كما هو معلوم وكما تقدم اجرها مضاعف. فالذي ما عنده يتصدق على جهد - [00:04:04](#)

لو حتى بشيء يسير. نعم. واذا لم تجد فعندنا الصدقة المعنوية. وهي مساعدة الناس نعم حمل الشاص على دابته نعم. كله كله كل كل الاعمال الصالحة من الصدقات كانت بماذا - [00:04:47](#)

نعم نعم هذا نعم داخل في الصدقة المعنوية. قال اخبرنا عبد الوهاب الوراق ابن الحكم الرقي ووثيقة عن حجاج وهو بن محمد الاعوض. وهو ثقة ان قال قال ابن جريج وهو عبد الملك - [00:05:13](#)

قال اخبرني عثمان ابن ابي سليمان وهو ثقة قال عن علي الازدي وهو صدوق نعم قال عن عبيد بن عمير وهو نعم تابعي كبير ثقة عن عبد الله بن حبشي الخثعمي - [00:05:35](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل اي الاعمال افضل؟ قال ايمان لا شك فيه. نسأل الله ان واياكم الايمان الذي لا شك فيه. وجهاد لا غلول فيه. نعم. يعني يجاهد في سبيل الله ولا - [00:06:03](#)

يغل يأخذ من الغنيمة قبل القسمة. لانه لا يجوز. الغنيمة تكون للجيش و ايضا سهم لله ولرسوله الخمس ثم تقسم نعم بعد ذلك اربعة اقسام اربعة اسهم للجيش فالجهاد لا غلول فيه هذا من افضل الاعمال. وحجة مبرورة. نعم - [00:06:23](#)

والحجة المبرورة هي المقبولة. ولا تكون مقبولة حتى الانسان يحج بمال حلال. ويحاول ان يأتي بالحج وفق ما جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم نعم وتكن خالصا لله عز وجل وخالية من الذنوب - [00:06:51](#)

فلا رقت ولا فسوق ولا جدال في الحج نعم. قيل فاي الصلاة افضل قال طول القنوت. نعم وطول القنوط يعني عندما يطال فيها في القراءة او في الدعاء نعم ايه نعم يعني يطيل فيها سواء في القيام او في الركوع او الرفع او السجود - [00:07:13](#)

قيل فاي الصدقة افضل؟ قال جهد المقل نعم وسبق لعل الشيخ احمد بن محمد ال علي ينتبه سبق درهم مئة الف درهم كيف هذا الدرهم سبق مئة الف درهم؟ هذا شخص عنده ملايين - [00:07:43](#)

فمن جملته تصدق ان بيعة الف. هذا ما يملك الا درهمين تصدق بدهم. تصدق بنصف ما له؟ نعم جهد المقل قيل فاي الهجرة افضل؟ قال من هجر ما حرم الله عليه - [00:08:05](#)

عندنا هجرة حسية من بلد الكفار الى بلد الاسلام وهجرة معنوية هجرة الذنوب والمعاصي قيل فاي الجهاد افضل؟ قال من جاهد المشركين بماله ونفسه قيل فاي القتل اشرف؟ قال من حريق دمه وعقر جواده. يعني خرج في الجهاد ولم يرجع - [00:08:26](#)

بشيء لا لام من جهة نفسه قتل في ذات الله ولا من جهة ما له ذهب في ذات الله هذا الحديث وقع فيه اختلاف كثير حكاه البخاري في التاريخ الكبير ابن ابي حاتم في العلل. نعم - [00:08:50](#)

النسائي وقوته. قال اخبرنا قتيبة ابن سعيد الثقفي قد حدثنا الليث بن سعد الفهمي قال عن ابن عجلان وهو محمد قال عن سعيد المقبري سعيد بن ابي سعيد والقعقاع ابن حكيم - [00:09:10](#)

عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن نعم عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذا هو نعم. سبق درهم مائة الف درهم - [00:09:32](#)

قالوا وكيف اي يا رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال كان لرجل درهما فتصدق اجودهما اجود الدرهمين وانطلق رجل الى عقد ما له. عنده اموال كثيرة. فاخذ منه مئة الف - [00:09:52](#)

فتصدق بها اذا الاول هو الذي سبق. نعم وهذا اسناد حسن واما القعقاع عن ابي هريرة فهذا منقطع نعم والليث يقدم على صفوان ابن عيسى وقع في هذا الخبر اختلاف قال اخبرنا عبيد الله ابن سعيد - [00:10:17](#)

القواضيض فالشهوخي. نعم. قال حدثنا صفوان بن عيسى قال اخبرنا ابن عجلان قال عن زيد بن اسلم عن ابي صالح زكوان عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:10:48](#)

سبق درهم مائة الف درهم. قالوا يا رسول الله وكيف قال رجل له درهمان فاخذ احدهما فتصدق به. ورجل له مال كثير فاخذ من عقد ما له مائة الف فتصدق به - [00:11:11](#)

نعم وهي تبني الليث عن ابن عجلان اقوى والله اعلم قال اخبرنا حسين بن حريص قال حدثنا الفضل بن موسى السيناني قال عن الحسين وهو من واكد المروزي قال عن منصور ابن المعتمر قال عن شقيق ابي وائل عن ابي مسعود عقبة بن عمرو الانصاري - [00:11:33](#)

رضي الله عنه. قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بالصدقة فما يجد احدنا شيئا يتصدق به حتى ينطلق الى السوق ما عندما يتصدق فيذهب للسوق فيحمل على ظهره فيجئ بالمد فيعطيه - [00:12:11](#)

طول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعرف يقول ابو مسعود لا اعرف اليوم رجلا له مائة الف ما كان له يومئذ درهم. ويعني نفسه كان فيما سبق ما عنده ما يملك شيء الان يملك مئة الف - [00:12:38](#)

نعم وهذا صحيح وقد اخرج الشيخان قال اخبرنا بشر بن خالد العسكري قال اخبرنا فندق محمد بن جعفر قال عن شعبة ابن الحجاج قال عن سليمان الاعمش انا بوائل شقيق انا ابي مسعود عقبة قال لما امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدقة -

كيف تصدق ابو عقيل بنصف صاع وجاء انسان بشيء اكثر منه فقال المنافقون ان الله لغني عن صدقة هذا بنصف صاع وما فعل هذا الاخر الا رياء اللي تصدقوا بشيء كثير - [00:13:26](#)

فنزلت الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات والذين لا يجدون الا جهدهم هم نعم والحديث ايضا صحيح اخرجه الشيخان قال اليد العليا اليد العليا هي التي تعطي والسفلى هي التي تأخذ - [00:13:46](#)
وهذا تشبيه من الرسول عليه الصلاة والسلام. لان في هذا حث كل انسان ود ان تكون يده اعلى هي العليا. نعم اخبرنا قتيبة بن سعيد الثقفي قد حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري محمد بن مسلم قال اخبرني سعيد - [00:14:11](#)
من المشيب وعوة ابن الزبير سمع حكيم بن حزام الاسدي رضي الله عنه يقول سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني. ثم سألته فاعطاني ثم سألته فاعطاني ثم قال ان هذا المال خضرة حلوة - [00:14:31](#)
فمن اخذه بطيب نفس بوق له فيه ومن اخذه باشراف نفس يعني بالتطلع اليه لم يبارك لم يبارك له فيه وكان كالذي يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى - [00:14:53](#)

نعم فحكيم بن حزام بعد ذلك خلاص صار ما يطلب وحتى يدعو عمر يقول خذ عطاءك يقول لا خلاص. نعم وهذا اسناد صحيح جدا وقد خرجته الشيخان. نعم. قال ايتهما اليد العليا - [00:15:17](#)
اليد العليا المعطية. قال اخبرنا يوسف بن عيسى المروزي قال اخبرنا الفضل بن موسى المروزي السيناني. قال حدثنا يزيد وهو ابن زياد ابن ابي الجعد وهو ثقة عن جامع بن شداد والجوامع اثنين في الكتب الستة كلاهما ثقة جامع بن راشد وجامع بن شداد -

عن طارق المحاربي قال قدمنا المدينة فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم على المنبر يخطب الناس ويكون يد المعطي العليا وابداً بمن تعول. امك واباك واختك واخاك ثم ادناك ادناك - [00:16:01](#)
فيد المعطي هي العليا تعطي من تبدأ تبدأ اولاً بنفسك ثم ما زاد من تعول امك اباك واختك اخاك ثم ادناك ادناك وزوجتك واولادك نعم وهذا ايضا اسناد صحيح وقد - [00:16:25](#)

صححه ابن حبان نعم والضيافة المختارة اختاره قال الدارقطني طارق بن عبدالله المحاربي له حديثان. روى احدهما ربع بنحراش عنه اخذ ابو صخرة جامع ابن شداد وكلاهما من شرطهما يعني شرط البخاري ومسلم. قال باب - [00:16:48](#)
اليد السفلى قال اخبرنا قتيبة ابن سعيد الثقفي عن ما لك بن انس بن ابي عامر الاصبحي. قال عن نافع مولى عبد الله بن وهو ثقة جليل عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو يذكر الصدقة - [00:17:15](#)
والتعفف عن المسألة كلما امكن للانسان ان يتعفف عن المسألة فيها ونعمة. اليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا المنفقة والسفلى السائلة وهذا اسناد صحيح وقد خرجته الشيخان. قال الصدقة ان ظهر غنى - [00:17:35](#)

يعني تتصدق وانت غني. قال اخبرنا قتيبة بن سعيد الثقفي قال حدثنا بكر يعني بن بدر وهو ثقة جليل عن ابن عجلان محمد له بعض الاوهام عن ابيه عجلان نعم وهو ثقة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى - [00:18:02](#)

يعني بحمد الله غير محتاج فهي تصدق واليد العليا خير من اليد السفلى وابداً بمن تعول قال ابو عبدالرحمن عجلان هذا هو والد محمد ابن عجلان روى عنه بكير بن عبدالله الاشد وعجلان مولى المشمعل - [00:18:26](#)
وهو عنه ابن ابي ذئب كلاهما يرويان عن ابي هريرة يريد ان يفرق بينهما والاسناد السابق حسن قال واخبرنا محمد بن حاتم بن نعيم قال حدثنا حبان ابن هلال قال حدثنا عبد الله بن المبارك - [00:18:48](#)

قال عن عبدالملك بن ابي سليمان العوزمي عن عطاء بن ابي ربيعة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لعل الابن محمد الصالح ينتبه لا صدقة الا عن ظهر غنى - [00:19:15](#)

واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول نعم وهذا صحيح قال تفسير ذلك قال اخبرنا عمرو بن علي ابو حفص الفلاس الحافظ ومحمد ابن المثنى العنزي الحافظ قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان الحافظ قال عن ابن عجلان محمد قال حدثني سعيد المسيب - 00:19:32

نعم عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن سعيد بن ابي سعيد المقبوي عن ابي هريرة عن سعيد بن ابي سعيد المقبوري عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا. فقال - 00:19:55
رجل يا رسول الله عندي دينار. قال تصدق به على نفسك. قال عندي اخر قال تصدق به على زوجتك. قال عندي اخر قال هل تصدق بها على ولدك؟ قال عندي اخر؟ قال تصدق به على خادمك؟ قال عندي اخر؟ قال انت ابصر به - 00:20:15
وهذا اسناد حسن وان كان قد اختلطت على ابن عجلان احاديث اه سعيد المقبوي ولذا صححه ابن حبان والحاكم نعم وله شواهد ولعل نقف عند هنا كيف والله البر بامه اولى. نعم - 00:20:36

بالنفقة ايه بس يعني انت لا لا امك اولى اذا كانت امك محتاج وانت وزوجتك محتاجة ولا عندك الا ما يكفي امك تبدأ بامك وهذا شخص قد وقعت قصة حقيقية طبعاً وحدثني اللي بارك الله فيكم - 00:21:18
حدثني اللي كان شاهد الشيخ عبد العزيز ابن باز لعل الشيخ اشبال المكي ينتبه هذا عندما حصل الحريق بمنى الحريق القديم فواحد يعني مسكين عنده اولاده في الخيمة واهمه. اخذ اولاده وهرب وترك امه - 00:21:37
فجاء الى الشيخ عبدالعزيز ويسأله بحضور الناس يعني يعني قال له يعني الشيخ طبعاً بكى يعني. ايه تأثر نعم تأثر قال امك اولى. يعني امك تخلي ياخذ امك ويوتوك اولادك وامك ان كان ولا ابوك خذ امك. مع ان امه يعني عجوز. يعني غالباً كبيرة ما هي فلوس. ايه نعم - 00:21:57

ايه فقال امك لنا امك ثم امك ثم امك. يعني حتى لو ابوك وامك تبدأ به امك. نعم جميعاً يا امه امة مقدمة امة امة مقدمة المقصود المسألة - 00:22:24

المسألة شرعية فامة مقدمة فنسأل الله ان يحفظنا واياكم نسأل الله ان نسأل الله ان يحفظنا واياكم والله ايضاً عرفوا يعرفوا حتى الدكتور حسن قال واحد ذكرت له المسألة يقول فقال واحد انا ابدأ باولادي - 00:22:46
فهذا صاحبي صاحبي يعرف الدكتور حسن. قال اه انا ابدأ بامي. قلت له احمد الله. لا تقع بهالمسألة. اه نعم نسأل الله ان يحفظنا واياكم يذهل الانسان. نعم يذهل الانسان نسأل الله ان لا نرى ذلك. نسأل الله ان يحفظنا واياكم - 00:23:07
نعم يدها الله يحفظنا واياكم. تفضلوا تفضلوا - 00:23:27